

بلاغ

تونس في : 21 ماي 2021

تعلم وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار أنه يمكن لصغار التجار ومسدي الخدمات والمتعاطين لحرف تقليدية الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري، التصريح بهذه الضريبة المستوجبة ودفعها بعنوان سنة 2020 قبل موفى سنة 2021 دون خطايا .

ويأتي هذا الإجراء تجسيما لما أقره رئيس الحكومة لفائدة صغار المستغلين بخصوص الضريبة التقديرية على الدخل بعنوان سنة 2020 وضمن حزمة الإجراءات التي أعلن عنها في الكلمة التي ألقاها بمناسبة عيد الفطر المبارك لفائدة المتضررين من جائحة كوفيد-19